مجلة دراسات في سيكولوجية الانحراف
مجلة دولية نصف سنوية X ISSN: 2602554-
المجلد 06 العدد 01 السنة 2021 ص ص: 126-140

الجريمة من منظورسوسيولوجي –الأسباب والآثار-

Crime from a sociological perspective- Causes and Effects -

سامية عزيز* مازيا عيساوي
جامعة محمد خيضر بسكرة الجزائر جامعة محمد خيضر بسكرة
aziezsocio@gmail.com merryrose87@yahoo.fr

تاريخ الاستلام: 01/ 01/ 2021 تاريخ القبول: 01/ 03/ 2021

ملخص:

يرى علماء الاجتماع بان الجريمة ظاهرة اجتماعية وان التجريم بحد ذاته هو الحكم الذي تصدره الجماعة على بعض أنواع السلوك بصرف النظر عن نص القانون، ويقدر البعض الآخر بان الجريمة عبارة عن السلوك الذي تحرمه الدولة بسبب ضرورة ويمكن أن ترد عليه بفرض جزاء وهو بوجه عام يشكل السلوك المضاد للمجتمع والذي يضر بصالحه، وتهدف هذه الورقة البحثية الى التعرف على الجريمة من الاتجاه السوسيولوجي في تفسير الجريمة وتحديد الأبعاد والعوامل المختلفة في تفسيرها، وهذا بطبيعة الحال يتطلب الوقوف على ماهية الجريمة وذلك من خلال الإجابة على مجموعة من الأسئلة وأهم نتائج الدراسة المتوصل اليها هي أن الجريمة لها العديد من الجوانب التي لابد من التركيز عليها في تعريفها في الواقع الاجتماعي وهناك اختلاف كبير في الأبعاد التي تحكم هذه الظاهرة وتوصلنا الى جملة من الآثار التي تؤثر على الجريمة بالنسبة للمجتمع وللفرد

الكلمات المفتاحية: الجريمة ؛ الجريمة من الناحية السوسيولوجية ؛ أبعاد الجريمة ؛أثار الجريمة.

Abstract:

Social scientists believe that crime is a social phenomenon and that criminalization itself is the judgment of the group on some kinds of behavior regardless of the law, and others estimate that the crime is the behavior that the state is forbidden because of necessity and can respond to by imposing a penalty, which is generally the opposite behavior To society which harms its good.This paper aims to identify the crime from the direction Sociology in the interpretation of crime and the determination of different dimensions and factors in its interpretation This, of course, requires a sense of what crime is During the response to a set of questions and the most important findings of

* د.سامية عزيز؛ aziezsocio@gmail.com

the study To her part, crime has many aspects to it Focus on them in defining them in social reality and there.

Keywords: Crime; sociological crime; dimensions of crime; effects of crime

مقدمة:

إن موضوع الجريمة وما يطرأ عليها من تغيرات كمية وكيفية في الوقت الراهن باتت الشاغل الأساسي، ليس فقط للأنظمة السياسية الحاكمة، بل وللأفراد أيضا، لما يترتب عليها من خوف على الأنفس والأموال والممتلكات، إضافة لما تستنزفه من إمكانيات المجتمع المادية والبشرية . ولقد كان تفسير الجريمة ولا يزال من الموضوعات التي طال فيها البحث والتمحيص والتقصي، من جهة، والميداني الأمبير يقي من جهة ثانية، حتى ترتب على ذلك أن قدم العلماء في هذا الخضم العديد من الإسهامات العلمية ذات الأهمية الفائقة لكل من أراد الغوص بأغوار واحدا من أكثر السلوك الإنسان خطورةً، وعموميةً، وانتشارا وقدما أيضا.

وفي الحقيقة أن تفسير الجريمة بخاصة في هذا العصر وما يطرأ عليها من تغيرات كمية وكيفية لن يكون في المنال ما لم نحيط علما بأغلب أو جل الإسهامات العلمية التي طرحها المختصون في دراسة الجريمة والانحراف والمناحي التي نحوها والاتجاهات التي انساقوا فيها والعوامل التي قدموها حين تفسيرهم لارتكاب الأفراد لهذا الضرب من السلوك وسنحاول في هذه الورقة البحثية الوقوف على الاتجاه السوسيولوجي في تفسير الجريمة وتحديد الأبعاد والعوامل المختلفة في تفسيرها وهذا بطبيعة الحال يتطلب الوقوف على ماهية الجريمة وذلك من خلال الإجابة على الأسئلة التالية:

- ما مفهوم الجريمة من الناحية السوسيولوجية ؟
- ما هي خصائصها وأقسامها ؟
- ما هي أسبابها والآثار الاقتصادية والاجتماعية المترتبة عليها ؟

- كيف تتم مكافحة الجريمة ؟

أهداف الدراسة:

- ضبط مفهوم الجريمة من الناحية السوسيولوجية.
- التعرف على العوامل والأشكال التي تتخذها الجريمة في النظريات السوسيولوجية.
- التعرف على أبعاد السلوك الإجرامي .
- التعرف على أسبابها المختلفة وأثارها على المجتمع وعلى الفرد .

1. مفهوم الجريمة:

وقبل أن نشرع بالتعريف الاصطلاحي لكلمة (جريمة) سنبدأ بالتعريف اللغوي أولا، لأن مدلولات اللغة غالبا ما تؤثر في المصطلحات والمعاني التي يصطلح عليها الناس.

1.1 مفهوم الجريمة من الناحية اللغوية:

أصل كلمة جريمة من جرم بمعنى كسب وقطع والجرم بمعنى الحر، وقيل أنها كلمة فارسية معربة, والجرم: مصدر الجارم الذي يجرم نفسه وقومه شرا كما تعني التعدي والذنب، فالجريمة والجارم بمعنى الكاسب وأجرم فلان أي اكتسب الإثم. كما تعني ما يأخذه الوالي من المذنب، ورجل جريم وامرأة جريمة أي ذات جرم أي جسم . وجرم الصوت: جهارته، تقول: ما عرفته إلا بجرم صوته والجريمة تعني الجناية والذنب. **(ماهية الجريمة وتأصيلها الشرعي والقانوني، 2013/09/27)**

قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ ﴾. (سورة المطففين: الآية:29)

وقال عزوجل: **﴿ وَمَا أَضَلَّنَا إِلَّا الْمُجْرِمُونَ ﴾. (سورة الشعراء: الآية:99)**

وقال تعالى: ﴿ وَيُحِقُّ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴾. (سورة يونس: الآية:82)

يتضح من خلال ما سبق أن كلمة الجريمة في معناه اللغوي تعني إتيان الفعل، الذي لا يستحسن ويستهجن والامتناع عن الفعل الذي يستحسن ولا يستحسن .

1. 2مفهوم الجريمة من الناحية الاصطلاحية:

الجريمة هي محظورات شرعية زجر الله عنها بحد أو تعزير أو قصاص. **(سرور بن محمد العبد الوهاب، 2004، ص: 13)**

كما عرفت الجريمة من المنظور الاجتماعي على أنها: " كل فعل يتعارض مع ما هو نافع للجماعة وما هو عدل في نظرها. أو هي انتهاك العرف السائد مما يستوجب توقيع الجزاء على منتهكيه. أو هي انتهاك وخرق للقواعد والمعايير الأخلاقية للجماعة, وهذا التعريف تبناه الأخصائيون الانثروبولوجيون في تعريفهم للجريمة في المجتمعات البدائية التي لا يوجد بها قانون مكتوب ".

كما عرفت الجريمة من المنظور النفسي على أنها: " إشباع لغريزة إنسانية بطريقة شاذة لا يقوم به الفرد العادي في إرضاء الغريزة نفسها وهذا الشذوذ في الإشباع يصاحبه علة أو أكثر في الصحة النفسية وصادف وقت ارتكاب الجريمة انهيار في القيم والغرائز السامية. أو الجريمة هي نتاج للصراع بين غريزة الذات أي نزعة التفوق والشعور الاجتماعي ".

أما الجريمة من الناحية القانونية فقد عرفت على أنها: " هي كل عمل يعاقب عليه بموجب القانون, أو ذلك الفعل الذي نص القانون على تحريمه ووضع جزاءا على من ارتكبه ". **(ابو فراس، 2013/09/28)**

ويعتقد **(سذرلاند)** أن الجريمة سلوك تحرمه الدولة لضرره بها ويمكن أن ترد عليه بعقوبة، أما العالم **(وليم بونجيه)** فيرى أن الجريمة هي فعل يقترف داخل جماعة من الناس تشكل وحدة اجتماعية وتضر بمصلحة المجتمع ويعاقب عليه بعقوبة اشد قسوة من مجرد رفضها القانوني.

أما العالم **(تارد)** فيقول عن الجريمة أنها: " تتكون من الظواهر الاجتماعية الأخرى وتتأصل في المجتمع عن طريق (التقليد والمحاكاة) فلهذين العاملين أهمية كبرى في المجتمعات من حيث ممارسة العادات والتقاليد عن طريق عاملين:(التقليد والمحاكاة)".

عرف العالم **(كارفو)** الجريمة على أنها: " عمل ضار وبذات الوقت يجرح المشاعر التي اتفق على تسميتها بالمشاعر الأدبية لجموع الناس". **(نوري سعدون عبد الله، 2011، ص: 135)**

1. 3 مفهوم الجريمة من الناحية السوسيولوجية:

ذهب كل من **موريس** P.MORRIS في دراسته لمفهوم الجريمة **وركلس** W.RECKLESS في دراسة المدخل السوسيولوجي لدراسة الجريمة وغيرهم، إلى أن الجريمة نسبية وزمنية ومجتمعية وذلك لان المجتمع هو الذي يحدد ما هو خطأ، وما هو صواب وهو الذي يقرر متى يكون فعل معين جريمة أولا، ويذهبان إلى أن الجريمة تختلف اختلاف المجتمعات في فهمها للصواب والخطأ وذلك بدوره يخضع لتغير قيم المجتمع . **(السيد علي شتا، 1993، ص ص: 19-20)**

كما عرفت الجريمة أيضا بأنها رد فعل يخالف الشعور العام للجماعة، وأنها أي فعل فردي أو جماعي، يشكل خرقا لقواعد الضبط الاجتماعي التي أقرها المجتمع، والذي يمكن التعبير عنه بمجموعة القيم والتقاليد والأعراف السائدة في المجتمع. **(حسن إسماعيل عبيد، 1993، ص: 97)**

أما من وجهة نظر العلماء فلهم تعار يف أخرى فعالم الاجتماع الفرنسي **(إميل دوركهاريم)** يعرف الجريمة على أنها ظاهرة طبيعية تمثل الضريبة التي يدفعها المجتمع ويتحمل الفرد آثارها.

وقد ساعدت دراسات **دوركايم** عن الجريمة في حدوث تطور عميق في فهم مدلول الجريمة وفي تحديد الإطار السوسيولوجي المصاحب لها وأصبح الإجرام في أصوله ليس

سوى مفهوم اجتماعي أكثر من مفهوم قانوني أو سيكولوجي. فالتنظيم الاجتماعي كما يراه **دوركايم** يشكل جهازا ضابطا لسلوك الأفراد في المجتمع وحين يختل هذا الجهاز فيضطرب في تأدية وظيفته الضابطة، ينطلق الأفراد وراء تحقيق أهدافهم متجاوزين كل الأهداف المقررة والوسائل المقررة لتحقيقها .

ومن ثم رأى علماء الاجتماع قصور التعريف القانوني للمجرم وعدم صلاحيته للدراسة العلمية للجريمة، وقد برز في التراث الاجتماعي حول الجريمة؛ ثلاثة اتجاهات أساسية لتعريف السلوك الإجرامي:

أ. **الاتجاه الأول**: يعتبر الجريمة جميع أنماط السلوك المضاد للمجتمع، بمعنى أن يترتب عليه ضرر بالمصلحة الاجتماعية. وهذا التعريف يستند في أساسه على الرد الفعل الاجتماعي والاستنكار للأفعال من ناحية، بالإضافة إلى الأفعال التي قد لا يكون لها رد فعل استنكاري ومع ذلك يتم تدارك خطرها من قبل السلطة المسؤولة . **(السيد علي شتا، 1993، ص ص: 22-23)**

ب. أما **الاتجاه الثاني**: فيركز على معايير السلوك حيث يرى أنصار هذا الاتجاه أهمية التركيز على المعايير للسلوك وهذا الجانب يرتبط مباشرة بقضية الضبط الاجتماعي وما يتضمنه من معايير تحكم سلوك والأفراد سواء في جانبه الرسمي أو غير الرسم.

ت. **أما الاتجاه الثالث**: فالتعريف الاجتماعي للجريمة يتمثل في محاولة إعادة في صياغة تعريف الجريمة وذلك ما قام به- **سذرلاند**- STUHERLAND دراسته الجرائم الخاصة أو الجريمة ذات الياقة البيضاء، وقد عضد كل من " **كلينارد** " و" **هارتنج** " هذا الاتجاه لتوسيع مفهوم الجريمة ليشمل جميعه الأفعال الإجرامية أو الأفعال المخالفة للمعايير الاجتماعية التي تخضع للعقاب لما يترتب عليها من أضرار على المصلحة الاجتماعية .

2. أركان الجريمة:

للجريمة ثلاثة أركان أساسية:

2. 1 **الركن المادي**:

ويقصد به إتيان الفعل أو القول المحرم شرعًا، لا تعتبر مرحلة التفكير أو التحضير جريمة في نظر الشرع إلا إذا وصل الفعل إلى مرحلة التنفيذ. (عبد المحسن بدوي محمد أحمد، 2005، ص: 10)

يتكون الركن المادي من ثلاثة عناصر أساسية:

أ. أن يكون الفاعل إما أصليا أو تبعيا, أي يكون إما فاعلا منفردا أو شريكا.

ب. أن تحقق النتيجة الإجرامية المراد تحقيقها أو أي نتيجة إجرامية محتملة الوقوع

ج. أن تكون هناك علاقة سببية بين الفعل والنتيجة. (زهير كاظم عبود، 2013/09/27)

2.2 الركن المعنوي:

القصد الجرمي, الذي يتجسد من خلال علم الجاني وتوجيه الإرادة لارتكاب الفعل وفقها, فانصراف الفاعل يعني توجيه إرادته ونيته لارتكاب الفعل الجرمي بقصد تحقيق النتيجة الإجرامية.

2. 3 الركن الشرعي:

يعني أن يكون الفعل الجرمي غير واقع تحت أي سبب من أسباب الإباحة التي تمنع المسؤولية الجزائية, فلا تقوم الجريمة إلا بفعل غير مشروع يقرر القانون له عقوبة. ويوصف الفعل بأنه غير مشروع إذا تضمن القانون نصا يجرمه ولم يكن في الظروف التي ارتكب فيها خاضعا لسبب من أسباب الإباحة.

3.خصائص الجريمة:

ولكي تأخذ الجريمة الصفة الإجرامية فلابد هنا أن تتضمن بعض الخصائص التي توضحها عن المشكلات الاجتماعية الأخرى ومن هذه الخصائص أنه يجب أن يحدث

سلوك الجريمة أو السلوك المرتكب ضرر للصالح العام وبصورة فعلية لكن التفكير في ارتكاب الضرر لا يكفي وحده لأنه يشكل جريمة فالنية في ارتكاب الجريمة والتفكير بها عن دون ارتكاب الفعل الحقيقي لا يؤخذ به قانونياً.

أما الخاصية الثانية فهي يجب أن يكون هذا الضرر محرماً قانونياً ومعرفاً في قانون العقوبات ووجوب توافر القصد الجنائي أي الشخص الذي يرتكب الفعل الضار حرمه القانون وهو ممتلك حرية الإرادة. فيجب هنا أن يتوافق القصد الجنائي والتصرف الإجرامي، ومن خواصها أيضا أن تتوفر العلاقة السببية في الضرر المحرم قانونا وسوء التصرف ويجب أن يحدد العقاب في الجريمة وينص عليها قانونا وتفصل، هذه الخصائص المختلفة للجريمة ترتبط جميعا بطبيعة السلوك الذي يمكن أن يطلق عليه اسم (الجريمة) أما العقوبات المفروضة فالقاضي هو الذي يحددها بموجب القانون اخذ بنظر الاعتبار ظروف الجريمة وطريقة ارتكابها. **(نوري سعدون عبد الله، 2011، ص: 135)**

4. أسباب الجريمة:

وجدت الجريمة مع وجود الإنسان ومنذ ذلك الحين يبحث الباحثون في أسباب الجريمة, والدوافع التي تدفع ببعض الناس إلى ارتكاب ما يرتكبون من أفعال إجرامية, وتنقسم الدوافع إلى دوافع داخلية تكمن في الشخص نفسه, وأخرى خارجية تكمن في الوسط المحيط به.

وليس هناك شك في أن الدوافع الداخلية والخارجية تسهم مجتمعة في دفع الشخص إلى ارتكاب سلوك إجرامي. **(محمد عيسى برهوم، د.ت، ص: 138)**

أ. **رفقاء السوء:** يجب حذر الآباء على أبنائهم من رفقاء السوء.

ب. **وسائل الإعلام:** كالتلفاز والانترنت...الخ؛ كم جرم اقترفت وكم هاوية أودعت وكم شهوة أشعلت، وكم غريزة حركت وأوقدت.

ج. **الفراغ والبطالة:** إن أكبر ما يشل حركة المجتمعات ويعوق مسيرتها تضخم عدد العاطلين فيها.

د. **التفكك الأسري:** بطلاق أو فراق أو انشغال، فكم هم المجرمون سلوكيا من جراء هذا التصدع الأبوي والانهيار البيتي.

هـ. **الفقروقلة ذات اليد:** لذا لم يقطع عمر رضي الله عنه عام الرمادة يد من سرق؛ فغلاء المعيشة، وقلة ذات اليد وتزايد متطلبات الحياة، وضيق العمل، كل ذلك مدعاة لمن ضعف إيمانه، وانحرفت نفسه إلى السرقة ولا عذر.

إلى جانب هذه الأسباب نجد أسبابا أخرى محرضة على ارتكاب الجريمة كاليتم والترمل، وشرب المسكرات، وتعاطي المخدرات، والظلم والبغي، ومنع العمال والمستحقين مرتباتهم. **(مكافحة الجريمة، 2013/09/28)**

5. الآثار الاقتصادية والاجتماعية للجريمة:

تعتبر الجريمة ذات تكاليف كبيرة في أي مجتمع، ليس فقط من حيث الجوانب المادية المتصلة بها والمرتبطة بنفقات بناء المؤسسات العقابية وإقامة النزلاء بها، بل تمتد خطورة الجريمة وآثارها المدمرة إلى النواحي الاقتصادية والاجتماعية على مستوى الفرد والأسرة والمجتمع بأسره.

1.5 الآثار الاقتصادية :

إن الاعتمادات المالية التي ترصدها العديد من الدول لمكافحة الجريمة والحد من انتشارها، إنما تعتبر على حساب خدمات أخرى كالتعليم والصحة والبرامج الاجتماعية الواجب تقديمها للأفراد

إن حساب تكلفة الجريمة يندرج تحت الآثار الاقتصادية والاجتماعية للجريمة، وليس هذا فقط أضف لذلك الخسائر الاقتصادية المرتبطة بشخص الجاني والمجني عليه، إذ إن المجني عليه إذا أصيب بعجز يبعد نهائياً عن مجال القوى المنتجة ويكون خسارة مالية

تتكفلها الدولة، لأنه يعجز عن الإنتاج ويحتاج لإنفاق مالي عليه، أما الجاني فإنه يسقط من حساب القوى المنتجة خلال فترة العقوبة. إن الآثار الاقتصادية للجريمة الواقعة على الأفراد تتمثل فيما يترتب على الجاني من حرمانه من نتائج دخله الشهري والحال نفسه للمجني عليه، فضلاً عن حرمان أسرتيهما من ناتج عملهما وهذا بدوره يؤدي إلى مشكلات اقتصادية على أسرهم.

إن التكاليف المادية للجريمة تبدو متعددة للغاية فمنها تكاليف مادية مباشرة وتكاليف غير مباشرة، ولعل أهم أنواع التكلفة المادية هو الفقدان المباشر للممتلكات كما هو الحال في جرائم الإتلاف، والتي تقلل من وجود السلع المفيدة في المجتمع، كذلك فإن المبالغ التي تصرف على الدعارة والمخدرات والمقامرة تشكل أيضاً نوعاً من أنواع التكلفة المادية ذلك لأن الأموال التي توظف لهذه الأغراض كان من الممكن إنفاقها في أنشطة إنتاجية مفيدة للمجتمع. كما أن هناك جرائم تعتبر ضمن التكلفة المادية غير المباشرة للجريمة مثل الرشوة والتسهيلات في الأمور التجارية وغيرها من الأمور التي تعرقل من تنمية وتطور المجتمع.

إن الآثار الاقتصادية للجريمة هي أخطر الآثار على الفرد والمجتمع ومنها تظهر المشكلات الاجتماعية والأمنية للجريمة التي تؤثر على إنتاجية الفرد ومدى تقدم ورقي الدولة.

2.5 الآثار النفسية والاجتماعية : تعتبر الجريمة وصمة عار تلحق بالأسرة وتبقى آثارها النفسية والاجتماعية تطارد أبناء من ارتكب الجريمة وأبناء من ارتُكبت الجريمة بحقه بالإضافة إلى أقارب هذه الأسر، وتتلخص هذه الآثار في: -

أ. التسبب في إصابة أبناء تلك الأسر بأمراض نفسية أو جسدية يصعب علاجها أو التخلص منها.

ب. التسبب في إثارة جو من العنف والرعب بين أفراد الأسرة مما يؤدي إلى جنوح أبنائها وبالتالي إلى زيادة نسبة الجرائم في المجتمع وعدم استقراره.

ج. التسبب بزيادة التفكك الأسري وما ينتج عنه من مشكلات كالطلاق وغيرها.

د. إصابة أفراد الأسرة بالإحباط والقلق والخجل، والشعور بالوحدة النفسية وعدم الرغبة في التواصل الاجتماعي، مما يتسبب في إهدار طاقاتهم وقدراتهم مما ينعكس سلباً على العائد الاقتصادي في المجتمع..

هـ. فقدان المكانة الاجتماعية للأبناء والأقارب وخسارة الكثير من العلاقات والصداقات .

و. إن الآثار النفسية والاجتماعية التي تصيب الأفراد بالنهاية أضرار وخيمة تصيب أمن واستقرار المجتمع وتؤثر على طاقاته وإمكانياته وبالتالي على إنتاجه وتأخر اقتصاده.

(الجريمة في الكويت (المعدلات، الأسباب، الآثار، الحلول) خلال الفترة 2005-2009، 2013/09/30)

6. مكافحة الجريمة:

يسهم المجتمع بمؤسساته العديدة بجانب كبير من مكافحة الجريمة لذلك فإن عملية المكافحة تتصل بالعديد من الهيئات الحكومية وغير الحكومية الأمر الذي يجعل التنسيق ضرورة لا مناص منه لضمان أداء هذه المؤسسات لأدوارها بفاعلية عالية وفيما يلي ابرز الجهات المعنية بمكافحة الجريمة ودور كل منها.

1.6 الأجهزة الأمنية:

يعد دور الأجهزة الأمنية في مكافحه الجريمة من الثوابت والنصوص التي تنظم واجبات الأجهزة الأمنية في مجال مكافحه الجريمة على النحو التالي.

أ. **الضبط الإداري:** وتشمل جميع الإجراءات التي تتخذ في منع حدوث الجريمة قبل وقوعها باستعمال أنواع مختلفة من الرقابات والقيام بأعمال الدوريات وحماية الشخصيات.

ب. **الضبط القضائي:** ويشمل جميع الإجراءات التي تتخذ لملاحقه الجريمة قبل وقوعها بالقبض على المجرمين وتقديمهم إلى المحاكمة ويدخل في إطار هذه العمليات الإصلاح والتأهيل والرعاية اللاحقة للسجناء.

ج. **الضبط الاجتماعي:** ويشمل الإجراءات التي تقدم في سبيل المحافظة على السلوك الاجتماعي وتوجيهه نحو قيم المجتمع.

6. 2 **الأجهزة التشريعية:** إن مسؤولية المؤسسة التشريعية حيال الجريمة تتمثل في تشريع وتعديل القوانين لمحاسبة الخارجين عن قواعد القانون الموضوعة لتنظيم علاقات الأفراد والجماعات وتحقيق المناخ الحي الذي يضمن لجميع المواطنين الأمن على مصالحهم وقيمهم وأرواحهم.

6. 3 الأجهزة القضائية: إن مسؤولية المؤسسة القضائية حيال الجريمة تتمثل في محاسبة الخارجين عن القواعد القانونية الموضوعة لتنظيم علاقات الأفراد والجماعات ويأتي إسهام المؤسسة القضائية في مكافحة الجريمة من خلال سرعة الاستجابة للخارجين عن القانون بما يحقق مبدأ الردع العام بإعلام جميع الناس على من يعتدي على مصالح المجتمع أو على أفراده فإنه سينال العقوبة التي نص عليها القانون.

6. 4 **الأجهزة الإعلامية:** إن عمل الإعلام يشابه درجة كبيرة عمل الجهاز العصبي في جسم الإنسان وتأتي أهمية أجهزة الإعلام من كونها أكثر المؤسسات انتشارا وقدرة على الوصول إلى كافة أفراد المجتمع أينما كانوا والأمر الذي استخدامها في غاية الأهمية.

ويمكن لوسائل الإعلام مكافحة الجريمة بعدة طرق منها:

أ. مكافحة الاتجاهات السلوكية المنحرفة.

ب. تزيين الحق والسلوك السوي.

ج. تعميق القيم البناءة.

د. بيان كفاءة أجهزة المكافحة وقدرتها على تحقيق العدالة.

هـ. توعية المواطنين ضد الجريمة وبيان كيفية الوقاية منها.

و. تعزيز اتجاهات الولاء للوطن والمجتمع.

5.6 المؤسسة التربوية: تأتي أهمية المؤسسة التربوية كونها الأداة التي يستخدمها المجتمع في إعداد الأبناء ونشأتهم وتوحيد معارفهم وقيمهم واتجاهاتهم وإكسابهم الشخصية السوية وإبعادهم عن دروب الانحراف والجريمة.

6.6 المؤسسات العقابية: تعميم مفاهيم الإصلاح والتأهيل الذي يشكل ظهورها تحولا في النظرة إلى الطبيعة الإنسانية والى الفرد الجاني على انه متأثر بالظروف التي يعيش فيها ويستجيب للمؤشرات التي يتعرض لها...ويمكن اعتبار فعالية برامج الإصلاح والتأهيل في إصلاح النزلاء ونجاحها في إكسابهم قيم واتجاهات ومعارف وأنماط وسلوك جانبية أجدر أساليب مكافحة الجريمة فعالية وأهمها على الإطلاق.

7.6 **المؤسسات الاجتماعية (منظمات المجتمع المدني):**

يعتبر دور المؤسسات الاجتماعية كالنوادي والجمعيات والنقابات والمنظمات الاجتماعية والهيئات الرسمية وشبه الرسمية هاما في مكافحة الجريمة منعا وضبطا ورعاية لأنها الأقدر على رصد النشاط البشري والأقرب إلى فهم أبعاده وتحديد سماته.

وختاما أن الصيغة العملية التي يمكن أن تشكل إطارا عاما لمنهج مكافحة الجريمة الذي يتم من خلاله تحقق الرقي في مكافحة الجريمة تتمثل في تشكيل مجلس أعلى لمكافحتها يشترك فيه ممثلون عن جميع الجهات ذات الصلة بمكافحة الجريمة. **(حسام محمد صالح الحمد، 2013/09/29)**

خاتمة:

تشكل الجريمة بصفة عامة تهديدًا مستمرًا للسلام الاجتماعي والأمن والاستقرار في جميع بلدان العالم مما يستوجب بناء إستراتيجيات فاعله لمحاربة هذه الجريمة بجميع أشكالها وذلك بجهود عربية منظمة وتعاون بين الدول العربية والإسلامية في

مجال تبادل المعلومات والخبرات لتطبيق استراتيجيات واضحة المعالم تضع أهدافًا واضحة ومدروسة لكافة الدول العربية .

المراجع:

1. أبو فراس. (2013/09/28). http://www.shbab2.net/t170046.html
2. **الجريمة في الكويت (المعدلات، الأسباب، الآثار، الحلول) خلال الفترة 2005-2009**. (2013/09/30).
http://www.kna.kw/clt/run.asp?id=1680#sthash.FUePl3Y3.dpbs
3. السيد علي شتا. (1993). **علم الاجتماع الجنائي**. الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة.
4. حسام محمد صالح الحمد. (2013/09/29). **مسؤولية مكافحة الجريمة**. http://nasiriyah.org/ara/post/29109
5. حسن إسماعيل عبيد. (1993). **سوسيولوجيا الجريمة**. لندن: شركة ميدلات.
6. زهير كاظم عبود. (2013/09/27). **تعريف الجريمة**. http://www.ingdz.com/vb/showthread.php?t=11114
7. سرور بن محمد العبد الوهاب. (2004). **الدافع والباعث على الجريمة و أثرهما في العقوبات التعزيزية. قسم العدالة الجنائية**. كلية الدراسات العليا. مذكرة ماجستير في العدالة الجنائية. تخصص التشريع الجنائي الإسلامي. الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.
8. سورة الشعراء: الآية:99.
9. سورة المطففين: الآية:29.
10. سورة يونس: الآية:82.
11. عبد المحسن بدوي محمد أحمد. (2005). **إستراتيجيات ونظريات معالجة قضايا الجريمة والإنحراف في وسائل الإعلام الجماهيري**. الندوة العلمية الإعلام والأمن. أيام 11-13 أفريل. الرياض: مركز الدراسات والبحوث. قسم الندوات واللقاءات العلمية. جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

12. **ماهية الجريمة وتأصيلها الشرعي والقانوني**. (2013/09/27). http://www.mohamoon.com/montada/Default.aspx?Action=DiType=3&ID=43025&splay

13. محمد عيسى برهوم. (د.ت). **قراءة اجتماعية في أسباب الجريمة**. المجلة العربية للدراسات الأمنية.

14. **مكافحة الجريمة**. (2013/09/28). http://ar.wikipedia.org/wik.

15. نوري سعدون عبد الله. (2011). **العوامل الاجتماعية المؤثرة في ارتكاب الجريمة- دراسة ميدانية لأثر العوامل الاجتماعية التي تؤدي إلى ارتكاب الجريمة في مدينة الرمادي**. مجلة جامعة الأنبار للعلوم الإنسانية. العدد الأول. aId=14282&www.iasj.net/iasj?func=fulltext.